

مؤسسة النقد العربي السعودي



المركز الرئيسي

ادارة التفتيش البنكي

الرقم: / مأت /

المرفقات:

تعيم

المحترم

سعادة /

البنك /

بعد التحية

الموضوع: التأكيد على مستندات إثبات الهوية وتعديل بعض المتطلبات في القواعد والفترات ذات العلاقة في التحديث الرابع من قواعد فتح الحسابات البنكية.

إحافاً إلى تعليم المؤسسة رقم ١٨٠٠٠ مأت / ٩٢٠٠ / ٤٠٤ / ١٤٣٣ هـ المبلغ بموجبه التحديث الرابع من قواعد فتح الحسابات البنكية والقواعد العامة لتشغيلها في البنوك التجارية العاملة في المملكة، أشير إلى الآتي:

- ١ - الفقرة الثالثة من أولاً / التعريف الخاصة بمستندات الهوية الأصلية للمواطنين السعوديين المقيمين في المملكة.
- ٢ - القاعدة رقم (١-١) من ثانياً/ القواعد الإشرافية والرقابية، الخاصة بالسجل الآلي (الإلكتروني) / الأفراد السعوديين.
- ٣ - الفقرة الثانية من القاعدة رقم (١-٣) من ثانياً/ القواعد الإشرافية والرقابية، الخاصة بقواعد تجميد حسابات الأفراد السعوديين.
- ٤ - القاعدة رقم (١-١-٢٠٠) من ثالثاً/ القواعد الإجرائية، الخاصة بالقواعد الخاصة بفتح حسابات الأفراد/المواطنين الذكور والمواطنات.

أفيدكم تلقي المؤسسة برقية وزارة الداخلية اللاحقة رقم ٧٨٨١ وتاريخ ١٤٣٤/٠١/١٨ هـ في شأن التأكيد على الجهات المختصة سواء أكانت إدارات حكومية أو بنوك أو شركات أو مؤسسات وخلافها أن إثبات هوية السعوديين السجل المدني، وإثبات هوية الوافدين الإقامة أو البطاقة التي تصدرها الجوازات لبعض الفئات، وأن جواز السفر السعودي هو لتسهيل سفر حامله إلى خارج المملكة والعودة إليها وليس لإثبات هويته داخل البلاد. وبناءً على ما نقدم نفيدكم تعديل القواعد والفترات المشار إليها بعاليه لتصبح على النحو الآتي:

- ١ - الفقرة الثالثة من أولاً / التعريف الخاصة بمستندات الهوية الأصلية للمواطنين السعوديين المقيمين في المملكة:

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

ادارة التفتيش البنكي

التاريخ: / / م.أ.ت رقم: م.أ.ت /

الموافق: المرفقات:

جميع المواطنين السعوديين:

- بطاقة الهوية الوطنية: الصادرة عن إدارات الأحوال المدنية

- دفتر العائلة: الصادر عن إدارات الأحوال المدنية.

- سجل الأسرة: الصادر عن إدارات الأحوال المدنية.

- السجل المدني المصدق للنساء: الصادر عن إدارات الأحوال المدنية.

- شهادة الميلاد : الصادرة عن إدارات الأحوال المدنية.

٢- القاعدة رقم (١-١) من ثانياً/ القواعد الإشرافية والرقابية، الخاصة بالسجل الآلي

(الإلكتروني) / الأفراد السعوديين:

على البنوك الاحتفاظ بسجل آلي لجميع المواطنين السعوديين الذين لديهم سجل مصرفي أو علقة مصرفيه يدون فيه الاسم الكامل (الأول والثاني والثالث واسم العائلة) استنادا إلى المعلومات الواردة في بطاقة الهوية الوطنية أو دفتر العائلة / سجل الأسرة للإناث والقصر أو السجل المدني للإناث فقط أو شهادة الميلاد لذوي الظروف الخاصة النزلاء لدى الفروع الإيوائية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، شريطة أن يضاف رقم السجل المدني في حال استخدام دفتر العائلة أو سجل الأسرة.

٣- الفقرة الثانية من القاعدة رقم (١-١-٣) من ثانياً/ القواعد الإشرافية والرقابية، الخاصة بقواعد تجميد حسابات الأفراد السعوديين:

- جواز السفر الدبلوماسي والخاص: يجمد الحساب المفتوح بموجب أيها منها، ولا يُسمح باستمرار التعامل أو تحديث الحساب إلا بتقديم إحدى الهويات الموضح أنواعها في الفقرة رقم (١) أعلاه حسب الحالـة.

٤- القاعدة رقم (١-١-٢٠٠) من ثالثاً/ القواعد الإجرائية، الخاصة بالقواعد الخاصة بفتح حسابات الأفراد/المواطنين الذكور والمواطنات:

- المواطنين السعوديون:

صورة بطاقة الهوية الوطنية أو دفتر العائلة / سجل الأسرة للقصر الذكور .

مُؤسَّسةِ النَّقدِ الْعَرَبِيِّ الْسَّعُودِيِّ

المركز الرئيسي

ادارة التفتيش البنكي

التاريخ:

الرقم: / م ات /

الموافق:

المرفقات:

- المواطنات:

أ- إما صورة من بطاقة الهوية الوطنية، شريطة أن تؤخذ موافقتها الخطية وتوقيعها على صورة البطاقة بالسماح للبنك بتصويرها كاملة وإذا لم توافق فتصور بطاقة الهوية وتغطى الصورة الشخصية ويُسجل الرقم والمصدر وسريان المفعول مع إحضار معرف شخصي من المحارم حسبما ورد في الفقرة رقم (١٣) من التعريف الخاصة بالمعرف الشخصي للمرأة المحجبة.

ب- أو صورة من دفتر العائلة / سجل الأسرة (للكبار والقصر) المسجلة فيه أو نسخة مصدقة من سجلها المدني (للكبار) شريطة إحضار أما معرف شخصي من المحارم حسبما ذكر بعليه أو جواز السفر لتصويره بدليلاً عن المعرف وليس أساساً لفتح الحساب.

نأمل الإحاطة والعمل بموجبه، وتصحيح وضع حسابات المواطنين من الجنسين المفتوحة بموجب جوازات السفر بأنواعها جميعاً. والإفادة بما يتم.
وتقبلوا خالص تحياتي،

وكيل المحافظ للشئون الفنية

عبدالرحمن بن عبدالمحسن الخلف

* نطاق التوزيع:

- البنوك العاملة في المملكة.
- فروع المؤسسة.
- لجنة المنازعات المصرفية.
- الالتزام/ ٢٤٠٣١١

